

علم أصول الفقه

٢٥-١-١٤٠٤ الفصل الثالث: تعارض الحجج ٧٢

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني

٥- التزاحم و نظريّة الورود

الورود بالمعنى
الأعمّ

١- تفسير التزاحم على أساس نظرية الورود

٢- مرجحات التزاحم و تخريجها على أساس
الورود

٣- حكم التزاحم في حالة عدم الترجيح

٤- تنبيهات باب التزاحم

٥- التزاحم و
نظريّة الورود


التضاد بين متعلقى التزام اتفاقى لا دائمى

اتفاقي


دائمي

التضاد بين
متعلقى الخطابين

التضاد بين متعلقى التزام اتفاقى لا دائمى



التضاد بين متعلقى التزامم اتفاقي لا دائمى



الضابط العام لإمكان الترتيب

الموارد التي لا يمكن فيها
الترتيب فلا يكون من باب
التزاحم

الضابط العام لإمكان الترتب

أن لا يكون أحد الخطابين
مشروطاً بالقدرة الشرعية
بالمعنى الثالث

أن لا يكون متعلق
الخطابين من الضدين
الذين لا ثالث لهما

شرطان
أساسيان
لإمكان
الترتب

مُرَجَّحاتُ بابِ التزاحم

١. القدرة التكوينية في مقابل العجز التكويني
الاضطراري (القدرة العقلية)

٢. القدرة المقابلة للعجز الشامل للعجز الواقع باختيار
المكلف للاشتغال بـضد واجب (القدرة الشرعية الصدرية)

٣. القدرة المساوقة لعدم المانع التكويني و عدم المانع المولوي
الشرعي، و لو لم يكن مشتغلاً فعلاً بـضد واجب بل مأموراً
من قبل المولى بالاشتغال به

القدرة الشرعية
المفروض دخلها في
ملاك الوجوب

الضابط العام لإمكان الترتب

- المورد الأول - ما إذا كان أحد التكليفين مشروطاً بالقدرة الشرعية إذ لا يكون حينئذ ملاك فيه لكي يعقل الأمر به و لو مترتباً.

الأمثلة الفقهية لعدم إمكان الترتب

- (منها) ما إذا كان الوضوء مزاحماً بواجب آخر أهم يقتضى صرف الماء فيه كما إذا توقف إنجاء نفس محترمة عليه،

الأمثلة الفقهية لعدم إمكان الترتب

- (و منها) ما إذا كان الوضوء حراماً لكونه تصرفاً في مال الغير بدون إذنه مثلاً فإنه بناء على الامتناع يدخل في باب التعارض

الأمثلة الفقهية لعدم إمكان الترتب

- (و منها) ما إذا توقف الوضوء على مقدمة محرمة كما إذا توضأ بماء مباح و لكنه موضوع في إناء مغصوب. و التحقيق في هذه الصورة أن يقال: